بسم الله الرحمن الرحيم

افتتاحية العدد

بقلم الرئيس العام الشيخ
محمد صفوت نور الدين

المسلم وعرين الأسد

إن للشيطان حزبًا وقبيلًا ، يعملون له فيما يمليه عليهم : ﴿ ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَانُ .... أَلَا إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَانِ هُمُ ٱلْخَاسِرُونَ ﴾ [المجادلة: ٩] هذا الحزب وذلك القبيل يحزنهم أن يروا الخير في الناس قد ظهر ، أو الصلاح قد بدا ، وتنفرج أساريرهم عندما يشاهدون المنكرات قد أُعْلِنَ بها فظهرت في البر والبحر .

لذا فإنك تشاهد ارتفاع الأصوات عندما تهتز قلعة من قلاع الشيطان وحزبه ؛ فترى أفّاكًا يكتب قصة يتنادى لها الأعوان في الآفاق ، كما حدث مع قصة سلمان رشدي (قَبَّحَهُ الله) وأمثاله من المقبوحين ، الذين قال عنهم رب العزة سبحانه : ﴿ وَأَتْبَعْنَاهُمْ فِي هَـٰذِهِ ٱلدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ هُم مِّنَ ٱلْمَقْبُوحِينَ ﴾ [القصص : ٤٢] لكن الله الذي هزم الأحزاب وحده ، هو الذي فتت الاتحاد السوفييتي وحده بدون جند وجنود ؛ بل كما قال سبحانه : ﴿ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَأَتَاهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱعْتَبِرُوا يَا أُولِي ٱلْأَبْصَارِ ﴾ [الحشر : ٢] ، فكانت الضربة عليهم شديدة، فصرتَ لا تسمع اليوم من يتنادى باسم الشيوعية ، فلم يصبح لها من دار تحمي زمار أصحابها ، فتغير جلد هؤلاء واخترعوا لأنفسهم اسمًا جديدًا، دخلوا جميعًا تحته وهو (العلمانية) ، ولن نناقش فتح العين ولا كسرها ؛ لأن الاسم ليس مقصودًا لذاته .

ولكن ما تحته من معان وأعمال .

ونظرت العلمانية فوجدت نفسها قد منيت بأكبر الهزائم في معركة من طرف واحد ؛ لأن الذي هزمهم هو الله سبحانه ؛ فصبوا جام غضبهم على كل من نصر الله ، مع أن الله قال : ﴿ إِن تَنصُرُوا ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ [محمد : ٧] ويقول : ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الروم : ٤٧] ويقول : ﴿ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[الأنفال : ١٠] ، ويقول سبحانه : ﴿ أَلَا إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ [البقرة : ٢١٤] .

لذا فإنك ترى في الصحف والكتب معركة دائرة يُحارب فيها الإسلام بصور شتى ، في مقالات ومسرحيات وكتب ومجلات ، وصور تذكرنا بقول الله تعالى : ﴿ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ ﴾ [الإسراء : ٦٤] ، فما تركوا مطية إلا ركبوها ، ولا بوقًا إلا ونفخوا فيه ، ولا حربًا إلا وأضرموها ، ولا نارًا إلا وأشعلوها ، حتى صرت ترى حربًا ضارية ينادون على كل ذي سلطان أن أحرق هؤلاء المسلمين ، وليت الأمر اقتصر على ألسنة الكفار ؛ لكن قومًا من جلدتنا ، ويتكلمون بألسنتنا ، صارت حروبهم أكثر ضراوة ، وحقدهم أظهر وأعلن ، ومرة ينادون بالمظهر الإسلامي في اللحية والنقاب ، ومرة في الجوهر حيث الحكم بما أنزل الله وهكذا .

وأنا اليوم لا أريد أن أدلي بدلوي في هذه المعركة ، ولا أمسكت قلمي لأنصر فرقة أو أصد عدوانًا ، إنما أمسكت القلم لأتحدث مع المسلمين ودعاتهم لأذكرهم بهدفهم وواجبهم وما جعلهم الله مستخلفين فيه ، وأبدأ الكلام بذكر هذا المثال وتلك الحكاية .

يحكى أن كلبًا شَرِهًا في غابة ، استمر في الأكل حتى سمن ، وكبر جسمه ، ورأى ضخامة صورته ، فخال في نفسه قوة ، ونبح من حوله بعض الكلاب من الأقزام ؛ فأخذوا يغرونه بنفسه ، ويقولون : يجب أن تكون أنت ملك الحيوانات ، فإما أن يقسم لك الأسد مملكته أو ينزل عنها ، فإن أبى عليك ذلك ؛ فإنك تغلبه وتكسره ، فأنت الآن أقوى منه ، ولعله الآن صار عجوزًا ضعيفًا لا يقدر على غلبتك ، فرح الكلب ، وأسرع إلى عرين الأسد ، وأخذ ينبح على الأسد ، يطلب أن يخرج إليه لينازله فأكثر من النباح ، ولم يخرج له الأسد ؛ فقال بعض جلساء الأسد : يا أيها الملك هلا خرجت

إلى ذلك الكلب لتؤدبه فلم يجبهم الأسد ؛ فقالوا : يا أيها الملك سيقولون: الأسد لم يخرج للكلب ؛ فقال الأسد : ذلك خير عندي من أن يقولوا الأسد غلب الكلب ، ولكن الكلب استمر في نباحه حتى اشتد فأخذ يضرط من استه ، واختلط نباحه وضراطه فلما تعب انصرف .

هذه أذكرها عبرة لإخواني من الدعاة إلى الله أن يعلموا أن دعوة الله دعوة ملوك ؛ لأن الله سبحانه هو الملك ، والكون كله من ملكه والدعاة إلى الله أسد الغابة ، ولا ينبغي للأسد أن ينازل الكلب ؛ لأن العار في أن يقال : الأسد غلب الكلب ، أكثر مما يقال : إن الأسد لم يخرج إلى الكلب . وكيف والدعاة إلى الله هم دعاة ينتهجون منهج الله رب العالمين خالق الخلق أجمعين . فكيف به ينزل إلى هذه الهوة السحيقة فينازل الكلاب .

والله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَاهِلِينَ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ . وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴾ [الأعراف : ١٩٩ : ٢٠٢] وقد علمنا رسول الله ﷺ إذا وسوس الشيطان أن نستعيذ بالله منه ، لا أن نذكر مزاعمه فنعددها ونرد عليها، إن المسلم إذا شغل نفسه بالرد على كل باطل يسوقه أهله لم يجد عنده من وقت ولا جهد للتعرف على شرع الله؛ بل وجد الأصوات من حوله تنادي: هيا نحارب عدونا، ولا نترك هؤلاء إلا بالرد عليهم؛ فيبقى في ردوده منشغلًا، والنبي ﷺ علمنا عند وسوسة الشيطان، وإثارته للشبهات. ألا ننشغل بتفنيد حججه وبيان زيفها؛ لكن أمرنا أن نقول: أعوذ بالله من الشيطان

الرجيم، وليقل: آمنت بالله .

فعن أبي هريرة- رضي الله عنه- مرفوعًا: «يأتي للعبد الشيطانُ فيقول: من خلق كذا وكذا، حتى يقول: من خلق ربك، فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله ولينته» (رواه مسلم وأحمد) .

الأخوة الدعاة الكرام اعلموا أن الواجبات على الناس كثيرة، تبدأ بالاعتقاد وتصحيحه، ثم العبادة وأحكامها، ثم أحكام المعاملات والآداب . ينبغي أن يشغل الدعاة أنفسهم بتعليمها للناس، حتى يتعرفوا على ربهم وطريق مرضاته، عالمين أن الله ينصر مَنْ نصره، ويؤيد من أطاعه، وذلك حديث النبي ﷺ في وصيته لابن عباس يقول له : « احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك ... » فحفظك لله علمك بشرائعه وعملك بها، وسَيْرُك على دينه، يكن الله معك ردًّا لعدوانٍ وقع، وتأييدًا في سعيك .

العلمانيون يعلمون أن منهجهم باطل وقولهم ضلال

ذلك أن العلمانيين يعلمون أن منهجهم باطل، وقولهم ضلال، تمامًا كما أن الشيطان كان يعلم يقينًا أن الشجرة التي دعا آدم للأكل منها، وأقسم له أنه يخلد بذلك، الشيطان يعلم أن هذا باطل، فكيف ننشغل بالرد عليهم، فسوف يكابرون، فالله سبحانه يقول عن فرعون وملائه : ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ [النمل : ١٤] .

ولن يعدم حجة يسوقها مكابرة ومماراة؛ لذا فإن علينا أن ننشغل بتربية الجيل من المسلمين، وإذا كنا ولا بد محتاجين لتفنيد المزاعم فبغير إشارة إلى القول والقائلين، أو المصادر التي كتبوا فيها، حتى لا نكون للباطل مروجين فيكون شأننا: (اذكر الخير فينتشر ولا تذكر الشر فيندثر) .

وإن منهج العلمانين في إنكار وجود الله وخلقه للخلق منهج قديم بالٍ، وهم يزعمون

افتتاحية العدد

أنهم مُتقدمون سابقون للعصر (راجع مقال المسلم وعصره) ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا ٱلدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ [الجاثية: ٢٤]، فكيف ننشغل بهم، أو نظن أن الناس سيطيعون لهم، ينبغي أن ننشغل بالدعوة إلى الحق؛ فيظهر الصواب في مقابل أخطائهم دون الانشغال بها.

واعلم أخي المسلم أن كل الدعاوى الباطلة من الدعوة إلى الحكم بغير ما أنزل الله إلى السفور والاختلاط وترك الحجاب، إلى التنقّص من الشرع والدعاة إلى الله كل هذه الدعاوى وأمثالها وما دونها قالت بها أمم الكفر من قبل : ﴿ يَا شُعَيْبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنتَ ٱلْحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ ﴾ [هود : ٨٧]، فإذا قرأت القرآن ورأيت قصص الأمم السابقة ؛ وجدت حجج العلمانية كاملة موجودة ، ورد العليم القدير عليها؛ فالعناية بدراسة كتاب الله الذي قال : ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : ٣٨]، يغنينا بحججه البينة عن الإفراط في الردود ، لست بذلك أدعو ألا نجابه دعاوى العلمانيين الباطلة وتفنيدها ، لكن نقول : إن الإفراط الذي ينشغل به بعض الدعاة والتصريح فيها بالأسماء والمصادر ترويج للباطل وأقوال أهله ، ويجعلهم يظنون أنهم صاروا كبارًا ، وأن الكلب سيغلب الأسد ويحتل منصبه، فيصبحوا في منصب المصلحين ، والله سبحانه وتعالى يقول عن العلمانيين : ﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ . وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ . أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ . وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ ٱلسُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَاءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ١٠-١٣] . حتى قال سبحانه : ﴿ أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلضَّلَالَةَ بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ [البقرة ١٦] .

فالله أكمل دينه وعلينا أن نعنى بالمنهج القويم في تعليمه، لا يشغلنا عنه الشيطان وأعوانه، والله من وراء القصد .

محمد صفوت نور الدين

الشيخ : صفوت الوادفي

قتلة الأنبياء

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون ... أما بعد ..

فلقد تحدث القرآن الكريم عن بني إسرائيل بصفة خاصة في حوالي ٥٠ سورة من القرآن ، إضافة إلى حديثه عنهم في بقية سوره بوجه عام ، باعتبارهم طائفة من طوائف الكافرين والمشركين .

وفي حديث القرآن عن اليهود يتبين لقارئه : أنهم جنس متميز في الشر والغدر ، أئمة في الضلال والكفر ! .

وعندما حدثت مذبحة الحرم الإبراهيمي لم تكن مفاجأة للمؤمنين الصادقين ؛ لأنهم يعرفون عن اليهود أكثر مما يعرفه اليهود عن أنفسهم !! .

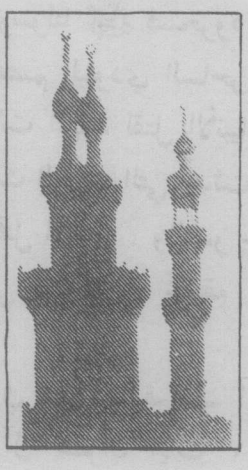

وقديمًا تعلمنا أن الديك المؤذن لم ينخدع للثعلب الذي برز له يومًا في ثياب الواعظين !! .

إن تاريخ اليهود مع الإسلام مليء بالغدر والخيانة ، ومذبحة الحرم الإبراهيمي لم تكن الأولى ولن تكون الأخيرة ، ولكننا ــ نحن المسلمين ــ أصابتنا آفة النسيان ، ومعها آفة الشجب والإنكار !! .

قتل الأنبياء والغدر بهم كان هدفاً يهودياً خالصاً

فإذا رأينا من اليهود غدرًا رفعنا عقيرتنا ، وخرجنا في مظاهرات ، وما هي إلا أيام قلائل حتى نعود إلى سيرتنا الأولى .

بل وفينا سماعون لهم ، ومتشبهون بهم ! ، ومتعاونون معهم ! وهؤلاء يقولون : « الإسلام دين السلام » .

وواقعهم يشهد عليهم بأنهم قد جعلوا « الإسلام دين الاستسلام » !!مع أن الإسلام لم يهزم قط في معركة دخلها ، وإنما الذي هُزِمَ هم المسلمون !! .

ونحن نقرأ في كتاب الله ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ ﴾ [المائدة : ٨٢] ونفهم أننا نؤجر بكل حرف عشر حسنات ، وهذا صحيح ، ولكن ينبغي أن نفهم أيضًا أن عداوة اليهود لنا باقية إلى يوم القيامة ! .

✹ غدر اليهود ...

ويجب علينا أن نُذَكِّر الشعوب المسلمة أن اليهود قد دبروا مؤامرة لقتل رسولنا ﷺ !!!؟ فقد أهدوا له شاة مسمومة ! ومات الصحابي الجليل بشر بن البراء- رضي الله عنه- لأنه أكل منها ، وما كاد الرسول ﷺ يأكل منها حتى قال : « إن هذه الشاة تخبرني أنها مسمومة ! » .

ومرة أخرى تآمر اليهود على رسولنا ﷺ فسحروه ، كما هو معلوم من قصة لبيد بن الأعصم اليهودي الساحر .

وقد حدثنا القرآن عن محاولات اليهود لقتل الأنبياء في مواضع كثيرة ! بحيث إنك لو جمعت الآيات التي تحدثت عن هذه القضية ؛ لاستبان لك : أن قتل الأنبياء ، والغدر بهم ، كان هدفًا يهوديًا خالصًا ، يسعى اليهود إلى تحقيقه بكل وسيلة .

واقرأ ذلك ــ إن شئت ــ في سورة البقرة ــ آيات ٦١ ، ٨٥ ، ٨٧ ، ٩١ وفي آل عمران آيات ٢١ ،

١١٢ ، ١٨١ ، ١٨٣ . وفي سورة النساء آيات ١٥٥ ، ١٥٧ . وفي المائدة آية ٧٠ .

وفي مقابل هذا الغدر وتلك الخيانة يصف القرآن اليهود بأنهم ــ في ميدان القتال ــ أجبن الناس ، وأضعف الناس ، قلوب خاوية ، وهمم هاوية !! ﴿ لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرًى مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِن وَرَاءِ جُدُرٍ ﴾ [الحشر : ١٤] وهذا في أحسن الأحوال ، وإلا ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ﴾ [البقرة : ٢٤٦] ثم تمتلئ قلوبهم رعبًا وخوفًا ، وجزعًا ، وفزعًا فيقولون : ﴿ فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ [المائدة : ٢٤] وإذا كان اليهود يتميزون بهذا القدر العظيم من الجبن والفزع ، والخوف والهلع ، فهل يُهزَم أمامهم إلا من هو دونهم ؟!! .

ومما ينبغي على كل مسلم أن يتنبه له : أن اليهود هم أصل كل فساد وقع في الأرض ، وهم الذين أوقدوا نيران جميع الحروب التي وقعت في العالم ؛ فإنهم كما وصفهم الله ﴿ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [المائدة : ٦٤] .

فقد كان اليهود وراء فساد الإلحاد ، وفساد الأخلاق ، وفساد التنصير والتكفير ، وفساد الأفكار ، وفساد القوميات والعصبيات ، وفساد الاقتصاد ، وفساد الأسر والبيوت ، وفساد الصحافة والإعلام . ولذلك أطلق القرآن وصفه لهم بالسعي في الأرض فسادًا ، ولم يخص من الفساد نوعًا معينًا ، ونبه بإطلاقه على أنهم وراء كل فساد .

وفي كتابه القيم بعنوان « قبل أن يُهْدَمَ الأقصى » أقام المؤلف الدليل على أن اليهود هم المصدر الأصلي لفساد العالم وخرابه !! فقال :

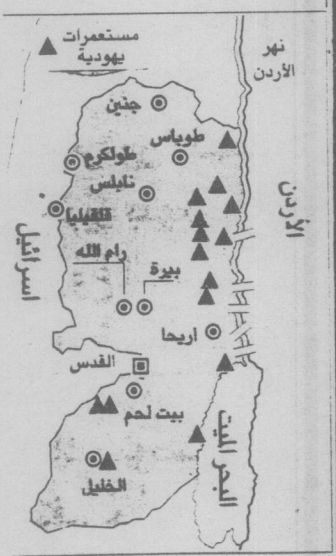

اليهود أصل كل فساد وقع في الأرض..

وهذا الفساد والإفساد قد ترك بصماته السوداء على صفحات التاريخ توقيعًا عن اليهود ، وشاهدًا على حضورهم في كل مجال يمكن الإفساد فيه .

فاليهودي (أبو عفك) واليهودي (كعب بن الأشرف) واليهودي (ابن أبي الحقيق) كانوا من أوائل من ألَّبوا الأحقاد ، وقلَّبوا الأمور في الدولة الإسلامية الناشئة في المدينة ، فجمعوا بين اليهود من بني قريظة وغيرهم ، وبين قريش من مكة . وبين القبائل الأخرى في الجزيرة على محاربة المسلمين .

واليهودي (عبد الله بن سبأ) هو الذي أثار العوام ، وجمع الشراذم وأطلق الشائعات في فتنة مقتل عثمان بن عفان (رضي الله عنه) ، وما تلا ذلك من النكبات

واليهودي (مدحت باشا) كان وراء إثارة النعارات القومية ، واستخدام المخططات الماسونية في دولة الخلافة العثمانية ، مما أدى في النهاية إلى سقوط تلك الخلافة على يد اليهودي الأصل (مصطفى كمال أتاتورك) .

واليهودي (كارل ماركس) هو الذي كان وراء الموجة الإلحادية ، التي أصبحت فيما بعد قوة ودولة ؛ بل معسكرًا دوليًّا ، بنى نفسه على أنقاض بلاد المسلمين وشعوبهم .

واليهودي (فرويد) كان وراء النزعة الحيوانية التي أصبحت فيما بعد منهجًا تتلوث به عقول الناشئة . فيما يصنف تعسفًا على أنه علم وتقدم .

واليهودي (دوركايم) كان وراء أفكار هدم الأسرة وتفكيك الروابط المقدسة في المجتمعات .

واليهودي (جان بول سارتر) كان وراء نزعة أدب الانحلال في علاقات الأفراد والجماعات

واليهودي (جولد تسيهر) كان وراء حركة الاستشراق

التي استشرى فسادها وعم ظلمها وإظلامها .

واليهودي (صمويل زويمر) هو الذي خطط لحركات التبشير ، أو بالأحرى : التكفير في بلاد المسلمين . لا لمجرد إدخال المسلمين في النصرانية ؛ بل لإخراجهم من الإسلام ، وضرب الإسلام بالنصرانية ، والنصرانية بالإسلام .

واليهودي (ثيودر هرتزل) هو الذي وضع البذرة الأولى في محنة العصر المسماة بأزمة الشرق الأوسط ، عندما خطط ورسم معالم (الدولة اليهودية) في كتابه المسمى بهذا الاسم ، تلك الدولة التي ولدت بعد مماته سِفاحًا ، فكانت بؤرة للإفساد في الأرض .

وأخيرًا ...

فإذا أردنا أن نصدق أن اليهود قد تخلصوا من صفة الغدر والخيانة ، أو صفة الفساد والإلحاد ، فإنه ينبغي علينا التصديق أن بإمكان الجمل أن يلج في سم الخياط !! وكلاهما مستحيل ، وليس إليه سبيل !

والله يقول الحق ، وهو يهدي السبيل .

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه .

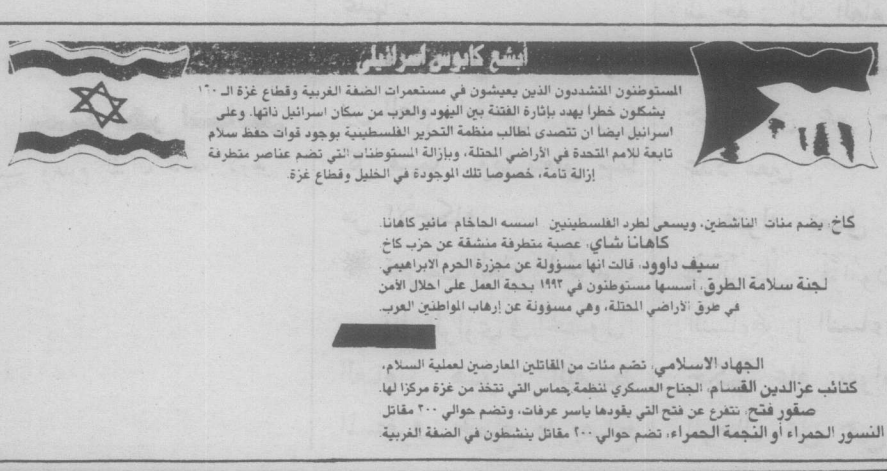

علوم القرآن

أصولاً ومنهجاً

بقلم

أ . د / محمد بكر اسماعيل

أستاذ التفسير وعلوم القرآن جامعة الأزهر

في الشريعة الغراء أحكام تعم جميع المكلفين بلا استثناء ، وأحكام تخص فريقًا دون فريق .

وأحيانًا يقع التشابه بين ما هو عام ، وما هو خاص ، فينشأ عن ذلك الخلافُ بين الفقهاء ، ولكن غالبًا ما يكون هذا الخلاف هينًا ، أو لفظيًّا ، إذ كثيرًا ما تكون القرائن على التخصيص، والتعميم ظاهرة جلية لا يتأتى معها خلاف .

العَام وَالخَاصّ

ومعرفة الخاص والعام ضرورية لأهل الاجتهاد والفتوى ؛ لأن القطع بصحة الأحكام متوقف عليها .

وفيما يلي بيان الفرق بين العام والخاص ، وأنواع كل منهما ، وما يتعلق بهما من الأحكام .

✸ **تعريف العام والخاص:**

قال الرازي في المحصول: العام ؛ هو : اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد .

وقد توسع - رحمه الله - في شرح التعريف ، وخلاصة ما قال في شرحه : إن العام ؛ هو : لفظ يدل على جميع أفراد جنسه من غير حصر في عدد معين .

فقوله تعالى مثلًا : ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤]: حكم عام بقوامة جميع الرجال على جميع النساء،

فكل رجل مسئول عن المرأة التي يلي أمرها من قبل الشرع، كأن يكون أبًا، أو جدًّا، أو أخًا، أو زوجًا؛ فهو يتناول بعمومه الجنس كله ، وإن كان المتبادر إلى الذهن: أن الآية خاصة بقوامة الأزواج على أزواجهم .

وقوله في التعريف : (بحسب وضع واحد) معناه : أنه وضع في اللغة وضعًا واحدًا لا متعددًا ، فخرج بهذا القيد اللفظ المشترك ، كالقرء ؛ فإنه يطلق على معنيين مختلفين وهما الحيض والطهر ، بوضعين مختلفين لا بوضع واحد ، فإن هناك قبيلة كانت تطلقه على الحيض وأخرى تطلقه على الطهر ، فالتبس الأمر على الفقهاء في تحديد الأمر المراد شرعًا ، والتمس كل فريق من القرائن ما يرجح مذهبه .

وخرج بهذا القيد- أيضًا- اللفظ المتردد بين الحقيقة والمجاز ؛ كالملامسة في قوله تعالى من سورة النساء وسورة المائدة ﴿ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ [النساء : ٤٣، المائدة: ٦] فإنّ الملامسة حقيقة في اللمس مجاز في الجماع .

وخرج بهذا التعريف: المطلق، فإنه لا يدل على العموم من غير حصر ، ولكنه يدل على الحقيقة بلا قيد ولا حصر على ما سيأتي بيانه في مقال آخر - إن شاء الله تعالى .

وأما الخاص؛ فهو: ما يقابل العام، أي: هو الذي لا يستغرق الصالح له من غير حصر ، بل يشمل فردًا أو أفرادًا محصورين يجري الحكم عليهم دون غيرهم .

والتخصيص؛ هو: إخراج بعض ما تناوله اللفظ العام بالاستثناء أو بالشرط أو بالصفة أو بغير ذلك على ما سيأتي بيانه - إن شاء الله تعالى .

❋ صيغ العموم :

هذا وقد اختلف العلماء في معنى العموم، أله في اللغة صيغة موضوعة له خاصة به تدل عليه أم لا؟

فذهب أكثرهم إلى أن هناك صيغًا وضعت في اللغة للدلالة حقيقة على العموم وتستعمل مجازًا فيما عداه .

وفيما يلي ذكر أهم هذه الصيغ إجمالًا ، لأن محل التوسع في شرحها وتحليلها كتب أصول الفقه .

١ - الجمع المعرف باللام كما في قوله تعالى : ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ [البقرة : ٢٢٨] .

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ [البقرة : ٢٣٣] .

﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾

[المؤمنون : ١] .

﴿ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

٢ - الجمع المعرف بالإضافة : مثل قوله تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ [التوبة : ١٠٣] .

وقوله تعالى : ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْ ﴾ [النساء: ١١].

والذي يدل على العموم فيه صحة الاستثناء منه ، كما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴾ [الحجر: ٤٢].

فالاستثناء أمارة العموم كما يقولون .

٣ - المفرد المحلى بأل المستغرقة للجنس : مثل قوله تعالى : ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا أَيْدِيَهُمَا ﴾ [سورة المائدة: ٣٨].

وقوله تعالى : ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [النور : ٢] .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ ﴾ [الإنسان: ٢].

وعلامة « أل » المستغرقة للجنس : أن يصح حلول « كل » محلها ، وأن يصح الاستثناء من مدخولها ، وهو دليل على أنها مفيدة للعموم ؛ كقوله تعالى : ﴿ وَٱلْعَصْرِ إِنَّ ٱلْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِٱلصَّبْرِ ﴾ [العصر: ١-٣].

فلفظ الإنسان عام ، بدليل الاستثناء منه ، وصحة حلول « كل » محل أداة التعريف .

والمعنى : أن كل إنسان في خسر إلا الذين آمنوا .

وكذلك قوله جل شأنه في الآيتين السابقتين : ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ ﴾ ، و ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي ﴾ .

والمعنى : كل من سرق فاقطعوا يده ، وكل من زنى فاجلدوه .

وهناك صيغ أخرى تفيد العموم ، سنستكملها في المقال القادم إن شاء الله تعالى .

الشيخان عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهم عن النبيّ ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل قال : « إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بيّن ذلك . فمن همّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة . فإن هو همّ بها فعملها كتبها الله له عنده عشرَ حسنات إلى سبعمائة ضِعف إلى أضعاف كثيرة . ومن همّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة . فإن هو همّ بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة » . .

ومن رواية مسلم « قالت الملائكة : ربّ ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة - وهو عز وجل أبصر به - فقال : ارقبوه فإن عملها فاكتبوها له بمثلها . وإن تركها فاكتبوها له حسنة . إنما تركها من جَرّاي » .

موسم الطاعات

وموسم التجارات

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانت عكاظ ومجنة وذي المجاز أسواقا في الجاهلية ، فلما كان الإسلام فكأنهم تأثموا فيه ، فنزلت : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ ﴾ **قرأها ابن عباس (رواه البخاري)**

---

(١) جاء في هذا الحديث قراءة لابن عباس ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فَضْلًا من ربكم في مواسم الحج ﴾ ، فجاء فيها في مواسم الحج وهي من القراءات الشاذة، والقرآن الكريم كله متواتر إلى النبي ﷺ، والقراءات في القرآن هي: كل ما صح سنده واستقام مع جهة العربية، ووافق لفظه خط المصحف الإمام؛ فهو من السبع المنصوص عليها؛ فإن اختل أحد الأركان الثلاثة أطلق على تلك القراءة أنها شاذة أو ضعيفة ، والشاذ من الروايات، في القرآن لا تجوز القراءة بها في الصلاة ولا في غير الصلاة .

قال الزركشي في البرهان : قال أبو عبيد في كتاب (فضائل القرآن) : إن القصد من القراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة، وتبيين معانيها، وذلك كقراءة عائشة وحفصة: ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر ﴾ ، وكقراءة ابن مسعود: ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما ﴾ ، ومثل قراءة أُبَي: ﴿ للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فيهن ﴾ وكقراءة سعد بن أبي وقاص: ﴿وإن كان له أخ أو أخت من أم فلكل...﴾ وكما قرأ ابن عباس: ﴿لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلًا من ربكم في مواسم الحج﴾، قلت: وكذا قراءته ﴿وأيقن أنه الفراق﴾ وقال: ذهب الظن. قال أبو الفتح: يريد أنه ذهب اللفظ الذي يصلح للشك، وجاء اللفظ الذي هو مصرح باليقين (انتهى) .

وكقراءة جابر: ﴿ فإن الله من بعد إكراههن له غفور رحيم ﴾ . فهذه الحروف وما شاكلها قد سارت مفسرة للقرآن . وقد كان يروى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير، فيستحسن ذلك، فكيف إذا رُوي عن كبار الصحابة، ثم صار في نفس القراءة فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى ، فإنه في ما يستنبط

من هذه الحروف معرفة صحة التأويل ، على أنها من العلم الذي لا يعرف العامة فضله . إنما يعرف ذلك العلماء ، ولذلك يعتبر بها وحي القرآن .

فالقراءة الشاذة صحيحة السند نفيد منها في تفسير القرآن الكريم، ولا يجوز القراءة بها رغم صحة السند، إنما تؤخذ مأخذ الصحيح من السنة .

(٢) جاء في الحديث كان مرة ناقصة والأخرى تامة . الناقصة في (كانت عكاظ ومجنة وذي المجاز أسواقًا في الجاهلية) ، والتامة (فلما كان الإسلام) والفعل الناقص هو ما يدخل على المبتدأ والخبر فيرفع الأول تشبيهًا له بالفاعل، وينصب الآخر تشبيهًا له بالمفعول، ويسمى المبتدأ اسمًا له، ويسمى الخبر خبرًا له . وسميت هذه الأفعال ناقصة؛ لأنه لا يتم بها مع مرفوعها كلام تام؛ بل لابد من ذكر المنصوب ليتم الكلام، فمنصوبها ليس زائدًا؛ بل هو عمدة في الكلام؛ لأنه في الأصل خبر للمبتدأ . بخلاف الأفعال التامة؛ فإن الكلام ينعقد معها بذكر المرفوع، ومنصوبها فضلة خارجة عن نفس التركيب .

قد تكون هذه الأفعال تامة فتكتفي برفع المسند إليه على أنه فاعل لها ولا تحتاج إلى الخبر، إلا ثلاثة أفعال منها قد لزمت النقص فلم ترد تامة وهي (مافتئ وما زال وليس) . فإذا كانت كان بمعنى حصل، وأمسى بمعنى دخل في المساء، وأصبح بمعنى دخل في الصباح، وأضحى بمعنى دخل في الضحى، وظل بمعنى دام واستمر، وبات بمعنى نزل ليلًا أو أدركه الليل أو دخل بيته، وصار بمعنى انتقل أو ضم وأمال أو صوت أو قطع وفصل، ودام بمعنى بقي واستمر، وانفك بمعنى انفصل أو انحل، وبرح بمعنى ذهب أو فارق؛ كانت تامة تكتفي بمرفوع هو فاعلها .

ومن أمثلة هذه الأفعال: ﴿ إنما أمره إذا أراد شيئًا أن يقول له كن فيكون ﴾، وقوله: ﴿ وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ﴾، وقوله: ﴿ فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ﴾، وقوله: ﴿ خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض ﴾، وقوله تعالى: ﴿ إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ﴾ . ومن قول ابن عمر : « إذا أصبحت فلا تنتظر المساء وإذا أمسيت فلا تنتظر الصباح » .

(٣) اعلم أن البخاري أمير المؤمنين في علم الحديث، وأجودهم فيه صنعًا، وأن أحسن تصانيفه في ذلك، هو: الجامع الصحيح، وهو غزير الفوائد ، عظيم المنافع ، ومن ذلك أنه يكرر الحديث ويقطعه في مواضع من صحيحه في الأبواب المختلفة، وذلك لمسائل هامة منها :

١- طلب الفوائد الفقهية من الحديث؛ فيستخرج منه بحسن استنباطه وغزارة فقهه ما يتضح لطالب العلم بمراجعة ترجمة الباب الذي ترجم له .

٢- إزالة الغرابة عن الحديث بأن يورده عن صحابي، ثم يورده عن آخر، أو عن غير الصحابي من رواة الحديث وطبقاته .

٣- إزالة إشكال في الحديث بما يفيد صحته؛ كوصل وإرسال، أو وقف ورفع، أو زيادة رجل ونقصه، فيعلو الإسناد أو ينزل، أو جاء من طريق مختصرًا ومن أخرى تامًا .

٤- طلب المعنى؛ فربما تختلف عبارات الرواة فيورد العبارات المختلفة في المواضع المختلفة طلبًا لفقه الحديث .

٥- الحديث متضمن لجمل متعددة لا تعلق لإحداها بالآخر؛ قد يقتصر على بعض عباراته في كل موضع طلبًا للفائدة وخشية الإطالة ، وبالجملة فالبخاري لا يتعمد أن يخرج في صحيحه حديثًا معادًا بجميع إسناده ومتنه إلا في أحوال قليلة جدًا؛ قد حررها أهل العلم، واستخرجوا الفوائد التي من أجلها فعل البخاري ذلك، فرحمه الله رحمة واسعة وجزاه الله خيرًا .

هذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه في أربعة مواضع من صحيحه كلها عن ابن عباس رضي الله عنهما :

- الموضع الأول : كتاب الحج ، باب التجارة أيام الموسم والبيع في أسواق الجاهلية .
- الموضع الثاني : كتاب البيوع ، باب ما جاء في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَاةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ، قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾ [الجمعة : ١٠، ١١] ، وقوله تعالى: ﴿ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾ [النساء : ٢٩] ، ثم ساق أربعة أحاديث كان حديثنا هذا هو الرابع منها .
- الموضع الثالث : كتاب البيوع أيضًا ، باب الأسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع الناس في الإسلام . قال ابن بطال : فقه هذه الترجمة أن مواضع المعاصي وأفعال الجاهلية لا تمنع من فعل الطاعة فيها .
- الموضع الرابع : كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة : ١٩٨] .

والحديث يدل على أن الإسلام لما دخل على العرب، فدانوا به، وكانوا في الجاهلية من قبل يفعلون المعاصي في مواضع الطاعات، ولا يتحرجون من الذنوب والسيئات، فلما دانت قلوبهم للإسلام؛ فتشوا عن أعمالهم، وخافوا ألا تقبل منهم؛ فسألوا عن كل عمل كانوا عليه في الجاهلية . قال ابن عباس: كانوا يتقون البيوع والتجارة في موسم الحج، يقولون : أيام ذكر؛ فأنزل الله عز وجل: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة : ١٩٨] .

هذا السلوك وتلك الأخلاق ما أحوجنا إليها اليوم، حيث كثرت الفتن وتلونت المعاصي؛ فينبغي علينا أن نسأل عن حكم الإسلام في كل سلوك وعمل لنا، حتى نوافق الإسلام الذي شرعه الله سبحانه وتعالى ، فلو عمل الناس بذلك لما رأيت من يشرب الخمر أو يبيعه أو يعصره ، ولما رأيت من يتعامل بالربا أو يربي الخنزير أو يبيعه فضلًا عن أن يأكله ، ولما رأيت المسلم يأذن لابنته أو زوجته أن تتبرج أو تظهر زينتها ، ذلك لأن المسلم إذا دخل في الإسلام فإنه يسلم وجهه لله؛ فيسلم قلبه وأعضاءه وماله وكل ما يملك فيحرص أن يوافق الإسلام بكل عمل .

هذا فإن ظن المسلم أن منافع تتحقق له في ماله أو صحته أو بيته أو أسرته من أمور نهى الشرع عنها أيقن أن أمر الله له أنفع، وأن الظن هذا باطل، فيدفعه ذلك إلى اتباع الشرع، وترك المعاصي والهوى، والحرص على الطاعات؛ طلبًا للنفع الأكبر بمرضاة الله سبحانه . فنحن اليوم ما أحوجنا لمثل ذلك .

وهذا إنما يتحقق إذا صح إيمان العبد في الله وأسمائه وصفاته وقضائه وقدره . فيؤمن أن الله هو الرازق لا سواه، فلا يرزق أحدًا من الخلق سوى الله سبحانه ، وأن المعصية لا تزيد الرزق، ولا تباعد الأجل؛ إنما الله سبحانه كتب الأرزاق، قبل خلق الخلق، وأمر الملائكة فكتبت الأرزاق والآجال، والأجنة لا تزال في الأرحام؛ فلا يترك أحد من رزقه شيئًا، ولا يتعدى رزقه أو أجله ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ الآية ٣٤ من سورة الأعراف واقرأ الآيتين الأخيرتين في يونس ٤٩ والنحل ٦١ .

والحديث يشعر بخلق المسلم في حرصه على الخير ومواسم الطاعات؛ أن يغتنم فيها أيامها ولياليها، فلا يضيعها في فعل المباحات من الأعمال فما بالكم بالمعاصي والمحرمات .

من هذه المواسم موسم الأيام العشرة وما بعدها من ذي الحجة لقول الله تعالى: ﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ [البقرة : ٢٠٣] وقوله تعالى : ﴿ وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ، لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴾ [الحج: ٢٧-٢٨] إلى قوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الحج : ٣٧] .

فالأيام المعدودات والأيام المعلومات موسم الطاعات، وقد جاء فيها كذلك حديث ابن عباس- رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ قال : « ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام» يعني: أيام العشر ، قالوا: يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال : « ولا الجهاد في سبيل الله ، إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء » . رواه البخاري

ومن هذه المواسم كذلك: شهر رمضان؛ لحديث ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: « كان رسول الله ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن؛ فرسول الله ﷺ حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة » .

وحديث عائشة- رضي الله عنها-

قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر أحيا الليل وأيقظ أهله وشد المئزر »، وإنما تعني العشر الأواخر من رمضان؛ فالمسلم الحريص على دينه لا يضيع من الوقت الفاضل شيئًا إلا وينفقه في الخيرات، ولا من المكان الفاضل إلا ويجتهد في عبادته لربه؛ رجاء الأجر من الله، ويتباعد عن الإثم خوفًا من مضاعفة الذنوب عليه؛ لقول الله تعالى : ﴿ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [الحج: ٢٥]، وهذا مبدأ هام ينبغي للمسلم أن يعرفه، وأن يصحح سلوكه بمقتضاه ، فإذا كان المولى سبحانه قد عامل زوجات نبيه الكريم ﷺ لشرفهن بمضاعفة الأجر ومضاعفة العذاب؛ فقال سبحانه: ﴿ يَا نِسَاءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ، وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُّؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٣٠-٣١] .

يقول القرطبي : (وكذلك بينت الشريعة في غير ما موضع: أنه كلما تضاعفت الحرمات فهتكت ، تضاعفت العقوبات؛ ولذلك ضوعف حد الحر على العبد والثيب على البكر) .

فمن هذا الباب لابد أن يخشى المؤمن من فعل المعاصي في الأزمان الفاضلة والأماكن الفاضلة خشية مضاعفة العقوبات . كذلك والمسلم يحرص على كسب الحلال وطيب المطعم حتى لا يحجب دعاؤه فلا يستجاب له بسبب كسبه من الحرام .

فعن أبي هريرة- رضي الله عنه- قال : قال رسول الله ﷺ : « ياأيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا الطيب، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا مِنَ ٱلطَّيِّبَاتِ وَٱعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ [المؤمنون: ٥١] وقال: ﴿ يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثم ذكر الرجل يطيل السفر يمد يده إلى السماء يا رب يا رب، أشعث أغبر، مطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي الحرام أنى يستجاب له ذلك » .

والحديث يدل على فضل كسب العمل بيده فهو أطيب الكسب ، ففي الحديث عن المقدام بن معدي كرب صاحب رسول الله ﷺ أنه حدثه عن النبي ﷺ أنه قال : « ما أكل أحد طعامًا قط خيرًا من أن يأكل من عمل يده » قال : «وكان داود لا يأكل إلا من عمل يده» .

ومن فضل الله سبحانه: أن جعل الكسب المباح في مواسم الخير مباحًا، لا يمنع منه إحرام بحج أو عمرة .

سئل ابن عمر عن الرجل يحج ومعه تجارة ؟ فقرأ قول الله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة:

١٩٨]. وقيل لابن عمر : إنا نكري ــ أي: نعمل للناس بالأجرة ــ فهل لنا من حج ؟ قال : أليس تطوفون بالبيت وتأتون المعروف ــ أي: عرفة ــ وترمون الجمار وتحلقون رءوسكم ؟ قلنا : بلى ، فقال ابن عمر : جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سألتني فلم يجبه حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٨]، فدعاه النبي ﷺ فقال: « أنتم حُجاج » .

وعن أبي صالح مولى عمر- رضي الله عنه- قال : قلت: يا أمير المؤمنين كنتم تتجرون في الحج ؟ قال: وهل كانت معايشهم إلا في الحج . والحديث دال على فضل الله سبحانه تخفيفًا على المسلمين، ورفعًا للإصر الذي أوقعه بالأمم السابقة، كما أوقع باليهود لما تعنتوا؛ فأحل الله لهذه الأمة العمل في الحج بالبيع والشراء والكراء، ولهم الحج المقبول عند الله رحمة منه وتفضيلًا .

يقول القرطبي : في الآية دليل على جواز التجارة في الحج للحاج مع أداء العبادة، وأن القصد إلى ذلك لا يكون شركًا، ولا يخرج به المكلف عن رسم الإخلاص المفترض عليه خلافًا للفقراء ــ أما أن الحج دون تجارة أفضل لعروها عن شوائب الدنيا وتعلق القلب بغيرها ، روى الدارقطني في سننه عن أبي أمامة التيمي ، قال : قلت لابن عمر : إني رجل أكرى في هذا الوجه، وإن ناسًا يقولون : إنه لا حج لك ، فقال ابن عمر : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله مثل الذي سألتني ، فسكت حتى نزلت هذه الآية : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة : ١٩٨] فقال رسول الله ﷺ : « إن لك حجًّا » (انتهى من تفسير القرطبي) .

وقول القرطبي : « خلافًا للفقراء » يعني: الصوفية؛ فإنهم كانوا يسمون بالفقراء، ويقع منهم الورع بترك الحلال من المكاسب، ويستحلون ما هو أشد منه، فيسألون الناس ويتسولون. قال في الفتح : قال قتادة : كان القوم يتبايعون ويتجرون، ولكنهم إذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه إلى الله .

والحديث يذكر من أسواق العرب في الجاهلية التي كانت في الموسم: عكاظ وذي مجاز ومجنة ، فكان العرب في الجاهلية يصبحون بعكاظ يوم هلال ذي القعدة، ثم يذهبون منه إلى مجنة بعد مضي عشرين يومًا من ذي القعدة، ثم إذا رأوا هلال ذي الحجة ذهبوا من مجنة إلى ذي المجاز؛ فلبثوا بها ثمان ليال ثم يذهبون إلى عرفة ، ولم تزل هذه الأسواق قائمة في الإسلام حتى زمن الخوارج سنة مائة وتسع وعشرين، لما خرج

الحرورية بمكة مع أبي حمزة المختار بن عوف خاف الناس أن ينتهبوا، فتركت سوق عكاظ، ثم تركت بعد ذلك ذا المجاز ومجنة، واستغنى الناس بأسواق مكة ومنى وعرفة، وكانت الأسواق مكانًا لإظهار المواهب في القبائل، وكانت أكثر مواهب العرب في الفصاحة؛ لذلك كان الشعراء يتناشدون فيها الأشعار، ويتبارون فيها بما نظموه طوال العام، حتى كانت الأسواق مكانًا للخطب والمواعظ .

فمن ذلك : أن قس بن ساعدة كان يعظ الناس في سوق عكاظ على جمل أحمر يقول: (يا معشر الناس اجتمعوا فكل من فات فات ، وكل شيء آت آت ، ليل داج ، وسماء ذات أبراج ، وبحر عجاج ، ونجوم تزهر، وجبال مرسية ، وأنهار مجرية ، إن في السماء لخبرًا ، وإن في الأرض لعبرًا ، مالي أرى الناس يذهبون فلا يرجعون ، أرضوا بالإقامة فأقاموا ؟ أم تركوا فناموا ؟ أقسم قس بالله قسمًا لا ريب فيه ، إن لله دينًا هو أرضى من دينكم هذا ثم أنشأ يقول :

في الذاهبين الأولي
ن من القرون لنا بصائر
لما رأيت مواردًا .
للموت ليس لها مصادر
ورأيت قومي نحوه
يمضي الأصاغر والأكابر
لا من مضى يأتي إلي
ك ولا من الباقين غابر
أيقنت أني لا محا
لة حيث صار القوم صائر

والحديث أن رسول الله ﷺ كان في سوق ذي المجاز يقول :

« يا أيها الناس قولوا : لا إله إلا الله تفلحوا » والناس مجتمعون عليه، وخلفه أبو لهب يقول: إنه صابئ كذاب . فلما كانت أسواق العرب للبيع والشراء، وكانت موطنًا للشعر والمواعظ؛ لذا كان النبي ﷺ يتبع القوم فيها يعظهم، ويدعوهم إلى الإسلام ، فأظهر الله دعوته في أسواق قريش . ولما كانت مكة بلدًا غير ذي زرع، آمنها الله في طعامها وشرابها بالتجارة؛ فصارت بذلك بلدًا مفتوحًا، فجعل الله ذلك سببًا لانتشار الإسلام، حيث لم تستطع أن تخفي أمر النبي ﷺ بل صار ذلك ناشرًا لخبره بين الناس الوافدين من الآفاق البعيدة . وذلك من إعداد الله لدينه بقدره، فقدر هذه التجارات؛ فكانت سببًا في نشر الإسلام .

تدبر- أخا الإسلام- كيف قدَّر الله مكة بأسواقها وزوارها للتعريف بالإسلام، فهو من قدره الذي جعله الله خادمًا لدينه وشرعه، والله على كل شيء قدير .

واجبات الحاكم المسلم..

الواجب الأكبر على الحاكم المسلم يتمثل في القيام بأعباء المنصب على أكمل وجه ، وولاية الأمر في الدولة الإسلامية ما هي إلا وسيلة للقيام بحفظ الدين وسياسة الدنيا به ولا يمكن أن نغفل ما بين الأمرين من تداخل

الواجبات الدينية للحاكم المسلم :

والدولة الإسلامية القائمة على دين الإسلام لا تتخلى عن هذا الدين ولا تنفصل منه ، ولهذا فهي تقوم على نشره ، والدعوة إليه ، وحث الناس على الالتزام بشرائعه وشعائره ، وتعتبر هذا من أوجب الواجبات ، وحراسة الدين وحفظه لا يتم إلا بأمور عديدة هامة :

١ - تبليغ العلم وتعليمه :

لقد تكفل الله تعالى بحفظ هذا الدين ، وجعل لهذا الحفظ وسائل عديدة ، يقوم بها عباده المؤمنون ؛ من حفظٍ في الصدور ، وتدوين في الكتب ، وتعليم للعلم ، لذلك كان من وسائل حفظ القرآن الكريم : جمعه في مصحف واحد في عهد أبي بكر ، وجمع الناس على المصحف الإمام في خلافة عثمان ، وكان من وسائل حفظ السنة : اجتهاد العلماء والمُحَدِّثين في حفظ الأخبار ، وتدوينها في المسانيد والجوامع والأجزاء .

وينبغي على ولي الأمر أن يباشر عملية حفظ نصوص الدين وتبليغ العلم ؛ ليوحد الجهود المبذولة في هذا الشأن ، حتى لا تتعرض للشتات ، ولك أن تتصور الحال لو لم يقم الصِّدِّيق ومن بعده ذو النورين بجمع القرآن .

بقلم
د. جمال المراكبي
عضو لجنة الفتوى
ولجنة البحث العلمي

يجب على الحاكم أن يتصدى برجاله من علماء الأمة .. لنبذ البدع وأهلها ..

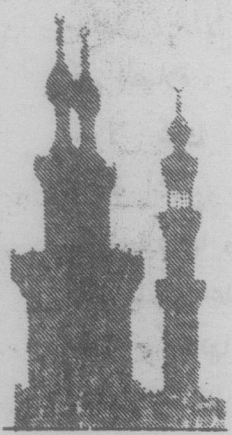

وما قام به مَنْ بَعْدَهم من خدمة للقرآن الكريم بوضع النقاط والشكل على الحروف لتيسير تلاوته وحفظه ، ولقد كان عمر ابن عبد العزيز يكتب إلى الأمصار يعلم الناس السنن والفقه ، وهو الذي أمر بتدوين السنة وجمعها ، ولا يتوقف دور الحاكم عند هذا الحد ؛ بل يجب عليه إنشاء المدارس والمعاهد العلمية ، التي تقوم على نشر العلم ، وإعداد العلماء ، ويجب عليه أن يكفل أرزاقهم ؛ لضمان تفرغهم لهذا الشأن ، ويجب عليه أن يقيم للناس من يفتيهم في أمور الدين من العلماء والفقهاء .

ويجب عليه أن يتصدَّى برجاله من علماء الأمة لنبذ البدع وأهلها ، وإقامة السنن ، ورَدِّ شُبَهِ المشككين ، وزيغ المعاندين ، حتى يحفظ الدين على أصوله المستقرة .

ولا يقتصر دور الحاكم على نشر العلم وحفظ الدين داخل حدود الدولة ، بل ينبغي عليه أن يبعث البعوث ويرسل الإرساليات لعرض الدين على الناس وإقامة الحجة عليهم .

٢ - القيام على شعائر الدين :

من أهم واجبات الحاكم المسلم : القيام على شعائر الدين ، وتعظيمها ، والسهر على حمايتها ، فيدعو المسلمين لإقامة هذه الشعائر ، ويسر لهم سبيل أدائها على الوجه الأكمل ، ويعاقب من يهمل في أداء شيء منها أو يجحدها وينكرها .

وقد نهى النبي ﷺ عن الخروج على الحكام

ما داموا مقيمين للصلاة ، التي هي من أهم هذه الشعائر ، وإن كانوا مفرطين ومضيعين لبعض الحقوق ، فقد أخرج مسلم في صحيحه : عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال : « ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون ، فمن كره فقد برىء ، ومن أنكر فقد سلم ، ولكن من رضي وتابع » .

قالوا : يا رسول الله ألا نقاتلهم ؟ .

قال : « لا ما صَلَّوْا » .

وفي حديث عوف بن مالك الأشجعي : قالوا : أفلا ننابذهم بالسيف ؟ .

فقال : « لا ما أقاموا فيكم الصلاة » .

ولا شك أن إقامة الصلاة أشمل وأعم من مجرد تأديتها ، فإقامتها تفيد أداءها على الوجه الأكمل بأركانها وسننها ، وتفيد الأمر بتعليمها

وتعاهدها ، ورعاية المساجد والأئمة ، وتعزير تاركها على الوجه الذي بيّنه أهل العلم .

ومثل هذا يقال عن الزكاة وعن الحج إلى بيت الله الحرام ، فيقوم ولي الأمر بتحصيل الزكاة من الأغنياء ، ودفعها إلى مستحقيها عن طريق معاونيه من المصدقين أو العاملين عليها ، ويأخذها قهرًا ممن يمنعها ويعزره التعزير المناسب ؛ بل ويقاتل الطائفة المجتمعة على منعها ، كما فعل الصديق رضي الله عنه .

ويقوم الحاكم برعاية البلد الحرام وتهيئته لاستقبال الحجيج ، وتيسير سبل المواصلات والعناية بأمن الطريق .

ويقوم - أيضًا - بتحري رؤية هلال رمضان وشوال وذو الحجة ، ويُعَيِّن للناس من يقوم على أمر التعليم والفتوى وذلك لتيسير إقامة هذه الشعائر

٣ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وهو واجب على المسلمين بحسب قدرة كل واحد منهم ، ولا شك أن الحاكم أكثر قدرة على تغيير المنكرات من غيره بما يملك من سلطة ، وبما له من حق الطاعة ، ويعين الحاكم من يساعده في أداء هذا الواجب من الولاة والعمال ، ولقد عرف المسلمون الأوائل وظيفة المحتسب ، وهو

الذي يتولى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مستعملًا لسلطة الحكم في ذلك .

الواجبات السياسية للحاكم المسلم :

وهذه الواجبات ليست منفكة عن الدين ؛ بل هي حفظ له ، وسياسة للأمة به ، ومن أظهر هذه الواجبات :

١ - إقامة العدل وفق أحكام الشرع :

تكلمنا من قبل عن العدل كأساس للحكم في الدولة الإسلامية ، وقلنا : إن الحكم بما أنزل الله ، وبما شرع ؛ هو أساس العدل في الإسلام .

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ [الحديد :٢٥] .

والإمام العادل ، هو : الذي يتبع أمر الله تعالى ، فيضع كل شيء في موضعه الذي أمر به الله من غير إفراط أو تفريط .

ولإقامة العدل في الدولة الإسلامية مظهران :

الأول : تنفيذ الأحكام بين المتشاجرين ، وقطع الخصام بين المتنازعين ، حتى تعم النصفة ؛ فلا يتعدى ظالم ، ولا يضعف مظلوم ، وهذا أحد المظاهر الهامة لإقرار العدل ، حتى لا تعم الفوضى .

وعلى الإمام تعيين القضاة الذين يتولون ذلك ، وإنشاء المحاكم ، وبيان الإجراءات التي تنظم عملية التقاضي .

الثاني : إقامة الحدود لتصان محارم الله عن الانتهاك وتحفظ حقوق عباده من إتلاف واستهلاك .

٢ - الحفاظ على الأمن العام والسكينة والنظام :

فيجب على الإمام أن يعد العدة لحماية المواطنين ، وضمان أمنهم وسلامتهم ، وتعيين القائمين على ذلك .

٣ - الدفاع عن الدولة والدين :

يجب على الإمام أن يعد العدة للجهاد وتأمين دولة الإسلام من أي اعتداء ، وعليه أن يتخذ الوسائل اللازمة لذلك مثل تجهيز الجيوش وتطويرها ، وتحصين الثغور ، قال تعالى : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ [الأنفال: ٦٠].

٤ - توجيه السياسة المالية للدولة وفق الضوابط الشرعية :

فالسياسة المالية عبارة عن موارد الدولة ومصارفها ، والإمام مسئول عن توجيه هذه السياسة في حدود ما شرعه الله تعالى .

وهذا الواجب لا يقع على عاتق الإمام ومعاونيه فحسب ، بل يجب على عموم المسلمين أن يتعاونوا مع ولاة الأمور في سبيل تحقيق ذلك ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَانَاتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ ﴾ [النساء : ٥٨].

﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة : ٢] .

فعلى الإمام ونوابه : أن يعطوا كل ذي حق حقه ،

> **واجب على ولي الأمر أن يحاسب ولاته وعماله حساباً دقيقاً..**

وعلى الرعية أن يؤدوا ما عليهم من حقوق ، ولا يجوز لهم أن يمنعوا ما يجب عليهم دفعه إليه من الحقوق حتى وإن كان ظالمًا ، وقد قال النبي ﷺ : « أعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم » (مسلم) .

وقال : « إنكم سترون بعدي أثرة وأمورًا تنكرونها » .

قالوا : فما تأمرنا يا رسول الله ؟

قال : « أدوا إليهم حقهم واسألوا الله حقكم » (مسلم) .

وهذا من قبيل طاعتهم في طاعة الله ، ومعصيتهم في معصية الله ، مع استمرار النصح لهم ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وليس للرعية أن يطلبوا من ولاة الأمور ما لا يستحقون ؛ فيكونون من جنس من قال الله فيهم ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ ، وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴾ [التوبة : ٥٨]

وليس لولاة الأموال أن يقسموها بحسب أهوائهم ، فإنما هم أمناء ونواب ووكلاء ، وليسوا مُلَّاكًا ، والنبي ﷺ يقول : « إني والله لا أعطي أحدًا ولا أمنع أحدًا ، وإنما أنا قاسم أضع حيث أُمِرتُ » (البخاري) .

وواجب على ولي الامر أن يحاسب ولاته وعماله

حسابًا دقيقا ، حتى يقيم عوجهم ، ويصلح أخطاءهم ، وقد كان النبي ﷺ يستوفي الحساب على العمال ويحاسبهم على المستخرج والمصروف .

٥ - تعيين الولاة والموظفين ورسم السياسة العامة للدولة :

فالولاية أمانة ، وعلى الإمام يقع عبء هذه الأمانة ، فيجب عليه أن يولي على كل عمل من الأعمال أصلح من يجده لهذا العمل دون محاباة ، وإلا كان خائنًا مضيعًا لأمانته .

﴿ يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُواْ لَا تَخُونُوا ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال : ٢٧] .

وقد دلت سنة النبي ﷺ على أن الولاية أمانة يجب أداؤها فمن ذلك ما رواه البخاري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة » .

قيل : يا رسول الله : وما إضاعتها ؟ .

قال : « إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة » .

وقال النبي ﷺ لأصدق الناس لهجة :

« يا أبا ذر إنك ضعيف ، وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها». مسلم

وعلى الإمام يقع عبء رسم السياسة العامة للدولة والعمل على تنفيذها، وذلك في إطار الشرعية الإسلامية ومع مراعاة المبادىء الإسلامية العامة ، كمبدأ الشورى والعدل ، وللإمام في ذلك سلطة تقديرية واسعة حيث لم تأت الشريعة بتفصيلات ذلك وإنما جاءت بمبادىء عامة وقواعد كلية .

والإمام مسئول أمام جماهير المسلمين بصفة عامة ، وأمام أهل الحل والعقد بصفة خاصة ، وللأمة أن تحاسبه عن أعماله ، ولنا في ذلك حديث آخر .

الشيخان وغيرهما : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : قال اللهُ عز وجل : يؤذيني ابن آدم . يسبُ الدهر . وأنا الدهر . بيدي الأمر . أقلب الليل والنهار ، ومن رواية مسلم : « يقول : يا خيبة الدهر . فإني أنا الدهر أقلبُ ليله ونهاره » . مع تنزيه الله العظيم أن يصل إليه أذى من الغير ، فإذا سبّ ابن آدم الدهر على أنه فاعل لهذه الأمور فذلك من الكفر بالله لأنه بيده عزّ وجل مقاليد السموات والأرض . مدبر الأمر وحده . وليس للدهر تأثير في شيء أبدًا » .

إن الأمة الإسلامية تعيش اليوم في حالة غريبة عن تاريخها عجيبة في أطوارها ، من ينظر إليها يذهل وينقلب إليه بصره خاسئًا وهو حسير ، وقد اختلف الكثير من المفكرين والعلماء والمصلحين في تشخيص هذه الحالة الخطيرة وعلاجها ، واختلفوا في تعيين أسبابها ، ومن ثم كيفية تجاوزها إلى حالة أفضل ، فضلًا عن الوصول بالأمة الإسلامية إلى ما يرجى لها ، فمنهم من تراءى له إغماؤها ... جنونها ... نومها ... موتها ، الكل يجزم بحالة من التغيب والضياع .

وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ

بقلم

ا . سامي أنور

إن القرآن باق ومحفوظ ، والسنة النبوية موجودة ومصونة ، والعلماء والدعاة يبذلون وسعهم ، بل إن منهم من يحمِّل نفسه ما لا تطيق ، ولكن الأمة زُجَّتْ إلى الضياع ، زجت إلى دنيا غير الدنيا وأديان غير الدين ، دنيا زادت فيها دواعي الغفلة والإعراض ، وأديان ما أنزل الله بها من سلطان ، وترى الأمة تعيش في حالة من النسيان ، النسيان الجريمة التي تستوجب العقاب، لأنها علمت بالحق وحادت عنه إلى ما سواه ، ونظرًا لخطورة هذه المسألة وشدة هذا الحال نتبادل أطراف الحديث عن النسيان ، في الكتاب والسنة ، لعلَّنا ندرك معناه وحقيقته فيلقي لنا ضوءًا على الطريق نستبصر به خطوات المسير إلى النهضة الإسلامية الشاملة بإذن الله .

وقد يظنُّه بعضهم تضاربًا أو تعارضًا في النصوص التي وردت بالنسيان ؛ فبعض النصوص تذكر النسيان ومعه العفو ، وأخرى تثبت النسيان كجريمة ، والناس في بعضها غير آثم ، وفي الأخرى آثم يستحق العقاب ؛ وذلك يدفع الباحث إلى تدقيق النظر ومحاولة التفسير

الصحيح لها مع الجمع بين النصوص .

وحق للباحث الإبداع مع عدم الابتداع ، وهذا أمر حتمي في كثير من المسائل الشرعية التي تحتاج إلى مزيد من التمحيص برؤية عصرية ، وقد تحتاج بعض المسائل إلى التقنين أو التقسيم. ومن المسائل الشرعية ما يضطر فيها أهل العلم إلى التقسيم صرفًا للأدلة التي قد يظن فيها التعارض دفعًا للإشكالية المحتملة أو لزيادة بيان ، وهذا التقسيم يعرف عندهم بالتقسيم الاضطراري .

ومن الأمثلة على التقسيم الاضطراري : تقسيم الكفر إلى عقيدي وعملي ، كفر حقيقي وكفر مجازي ، كفر يخرج من الملة وكفر لا يخرج من الملة ، وتقسيم الإيمان إلى أصل وحقيقة ، وتقسيم الشهادة إلى حقيقية وحكمية ، الشهادة الحقيقية التي تكون في ساحة المعركة - على تفصيل في ذلك - لإعلاء كلمة الله تعالى ، والحكمية التي تشبهها- من جوانب كثيرة- وليست مثلها مع ورود النص بتسميتها شهادة كإعطاء الغريق والمبطون وغير ذلك حكم الشهيد ، وكذلك الجهاد : حقيقي وحكمي . الحقيقي : الذي يكون في ساحة المعركة لإعلاء كلمة الله تعالى . والحكمي : من جنسه وإن لم يكن على أصله كالجهاد بكلمة الحق عند سلطان جائر . والأمثلة على ذلك كثيرة لا مجال لحصرها وهذا على سبيل المثال ، وكذا لا مجال لتأصيل ذلك هنا أو تفصيله ، المهم أن تكون صورة التقسيم الاضطراري واضحة علميًا .

- وقال الجرجاني في تعريفاته عن النسيان : هو الغفلة عن معلوم في غير حالة السنَةِ فلا ينافي الوجوب اهـ .

يستفاد من هذا التعريف : أن الإنسان يغفل عن الشيء في غير حالة السنة- أقل من النوم- ولا ينتفي بذلك وجوب الواجب عليه ولا يسقط عنه أداؤه ، فالنسيان لا يغيِّر أو يزيل حكم الالتزام بما يجب الالتزام به ، فمثلًا : الإنسان ينسى أداء صلاة في وقتها فلا يسقط وجوبها عليه ولا حتمية القضاء بعد الوقت كما ورد ذلك بالحديث الشريف : « من نام عن صلاته أو نسيها فليصلها حين يذكرها ... »[1] الحديث .

وأما عن تقسيم النسيان فيمكننا أن نقول : إنَّه ينقسم إلى نوعين : أ- حقيقي ب- حكمي أو مجازي .

أ) النسيان الحقيقي : غفلة عن معلوم في غير حالة السِّنة ، غياب الشيء عن بؤرة الذاكرة ، أي إنه يخرج من بؤرة الذاكرة إلى حواشيها ثم يعود إلى البؤرة مرة أخرى بعد تفرغ الذهن له ، وهذا النسيان الحقيقي يعرفه كل إنسان في حياته ، فمثلًا إذا وضع الإنسان شيئًا في مكان ما ثم احتاجه ، فيجد أنه نسي مكانه ، يبحث في ذاكرته جاهدًا ليتذكر هذا الشيء ومع بذل الجهد للتذكر لا يتذكره ، وإذا لم يحتجه فهو ناسٍ له أصلًا .

إن ذلك النسيان فوق الطاقة وخارج القدرة وهو من نوع نسيان المصلي صلاته نسيانًا حقيقيًا مع عدم منافاة الحكم كما سبق ومن ذلك نسيان غلام موسى عليه السلام للحوت ، قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا ﴾

[الكهف : ٦١] فلما عاد إلى بؤرة الذاكرة : ﴿ قَالَ أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ ٱلْحُوتَ ﴾ [الكهف : ٦٣] نسيان حقيقي .

ب) النسيان الحكمي أو المجازي : هناك حالة تراها من جنس النسيان غفلة عن معلوم في غير حالة السَّنَةِ ، ولكنها ليست فوق الطاقة - كالنسيان الحقيقي- إنها مقصودة ، ومن باب أولى فإنها لا تنافي الوجوب، لأن العلم موجود غير مفقود ، لم يغب عن بؤرة الذاكرة، إنها غفلة متعمدة من هذا الذي كأنه ناسٍ (معرض) ، فيسمى ذلك نسيانًا لشدة شبهه بالنسيان الحقيقي في الحالة والمحتال ، لذلك يلبس وصفه ويتلبس باسمه مجازًا .

إن من أعرض عن شيء يظهر وكأنه ناسٍ له وليس هو بناسٍ حقيقة ، وقد ذكر الله تعالى هذه الحالة في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ ﴾ [الكهف : ٥٧] ، إنه علم ... فأعرض ... ونسي ، ونسبة الفعل إليه هنا تفيد العمد والقصد ، ومن ذلك نسيان آدم عليه السلام في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴾ [طه : ١١٥] .

إذن فالنسيان حقيقي معه العفو ، وآخر حكمي أو مجازي- أخذ حكمه- عليه العقوبة ، النسيان الأول فوق القدرة ، لذا سقط معه التكليف ، قال تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة : ٢٨٦] وقال سبحانه : ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ﴾ [الطلاق : ٧] ، وقد وردت النصوص برفع التكليف عند عدم الوعي على الأشياء بجنون أو إغماء أو نوم أو نسيان .

أما النسيان الثاني (الإعراض) فمتعمد ، لأنه تناسي لذلك فهو مخالفة تستوجب العقوبة .

وفي القرآن قابل الله تعالى الإعراض بالنسيان وجعله مرادفًا له ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا ﴾ [طه : ١٢٤] وبعدها قال تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَاتُنَا فَنَسِيتَهَا ﴾ [طه : ١٢٦] فأطلق الله تعالى النسيان في الآية الأخيرة على الإعراض في التي قبلها ، فهذا هو المقصود به الإعراض ، نسيان جريمة ولذلك كانت عليه العقوبة ﴿ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ۝ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ ٱلْأَخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰ ﴾ [طه : ١٢٦ ، ١٢٧] .

- تنبيه : ومما تجدر الإشارة إليه أن الشيء الحقيقي والحكمي فيما ذكرت قبل ذلك يتشابهان- بنسبة كبيرة- في الماهية والهيئة والعاقبة ، أما في موضوعنا هذا عن النسيان فإن نوعيه يتشابهان- بنسبة كبيرة- في الماهية والهيئة ويختلفان في العاقبة .

وبذلك يمكننا أن ندرك صورة النسيان في النصوص بعيدًا عن أي شبهة قد تطرأ على أحد عند قراءتها مثل : ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴾ [الحشر : ١٩] وهذا وعيد ، وقوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة : ٢٨٦] وقد تقبل الله وذلك وعد ، وقوله تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ

ءَايَـٰتُنَا فنسيتَها وَكذلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴾ [طه : ١٢٦] وهذه جريمة وعقوبة ، وقوله ﷺ : « إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه »(٢) وذلك عفو ، وبفضل الله تعالى يتيسر لنا ذلك بهذا التقسيم .

أ- نسيان حقيقي .

ب- نسيان حكمي أو مجازي .

الأول : فوق الطاقة ومعه العفو ، والثاني : إعراض وعليه العقوبة ، وقد سمي الإعراض نسيانًا مجازًا، أو أن العرب تطلق النسيان على الإعراض حقيقة كما يرى بعض الأئمة ذلك في المجاز والحقيقة وبالله تعالى التوفيق .

قال تعالى : ﴿ فَٱلْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا۟ لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَـٰذَا ﴾ [الأعراف : ٥١] ، وقال تعالى : ﴿ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴾ [التوبة: ٦٧]، هل ينسى الله ؟!

-كلا ... إن الله لا يغفل ولا ينام ، النسيان هنا هو الإعراض مع العلم وليس الغفلة عن معلوم ، نسيان من النوع الثاني ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾ [البقرة : ٢٥٥]- ﴿ لَّا يَضِلُّ رَبِّى وَلَا يَنسَى ﴾ [طه : ٥٢] .

وهذا يوضح النسيان بمعنى الإعراض كما نسوا الله في الدنيا - أي أعرضوا عنه مع علمهم به غفلة - ينساهم يوم الدين أي يعرض عنهم مع علمه بحاجتهم إليه عقابًا لهم فإن الجزاء من جنس العمل ، ونسيانهم الله مذموم قطعًا ، ونسيان الله لهم حق محمود .

ولذلك نستفيد فرعًا على هذا الأصل السابق- إن صح التعبير- وهو : أن النسيان الثاني (الإعراض) نوعان : أ- محمود . ب- مذموم .

أ) الإعراض المحمود : باختصار هو الإعراض عما يجب الإعراض عنه ، وإجمالًا : الإعراض عن كل باطل ومبطل أي : إهماله وتجاهله وكأنك تنساه أي : تتناساه معرضًا عنه لفساده .

ب) الإعراض المذموم : باختصار الإعراض عما لا يجوز الإعراض عنه ، وإجمالًا : الإعراض عن أي حق ومحق وإهماله وتجاهله كأنك تنساه أي تتناساه معرضًا عنه لفسادك ، ومن الأدلة على صحة ذلك :

١ - الإعراض المحمود : قال الله تعالى : ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴾ [الإسراء : ٢٨] ، وقوله تعالى : ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَـٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف : ١٩٩] ، وقوله : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ [الأنعام : ٦٨] وقوله : ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ لَنَآ أَعْمَـٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَـٰلُكُمْ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِى ٱلْجَـٰهِلِينَ ﴾ [القصص : ٥٥] . وقوله : ﴿ فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴾ [النجم : ٢٩] وقوله : ﴿ فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [الحجر : ٩٤] . وغير ذلك كثير .

٢ - الإعراض المذموم : يقول تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِۦ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِىَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ ﴾ [الكهف : ٥٧] ، وقوله تعالى : ﴿ ومنْ أَعْرَض عن

ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ . قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا . قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَـٰتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴾ [طـه : ١٢٤-١٢٦] وقوله تعالى : ﴿ وَمَن يُعْرِضْ عَن ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا ﴾ [الجن : ١٧] وقوله : ﴿ ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ ﴾ [الأنبياء : ١] .

ومن هنا كان التحذير الشديد من الغفلة عن الذكرى والإعراض عن العلم ، وكان من رحمة الله أن لا يعذب إلا مع العلم فأنزل الله الكتب وأرسل الرسل وقال تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء : ١٥] ، ولكن الغفلة والإعراض والنسيان مرض خطير يصيب الأمم مع طول الأمد ، قال تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا ٱلْكِتَـٰبَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَـٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَـٰقُ ٱلْكِتَـٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [الأعراف : ١٦٩] .

والناظر في هذه الآية يرى مراحل انهيار الأمة - بل أي أمة -: بعد السلف، خلف ورثوا الدين وراثة ولم يلقنوه تلقينًا فلم يدركوا حقائقه وما قدروه حق قدره ، فهان عليهم وباعوه رخيصًا بعرض هذا الأدنى ، ﴿ يَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا ﴾ محتجين بإيمانهم وقولهم لا إله إلا الله محمد رسول الله، وأنهم مهما فعلوا فمصيرهم إلى الجنة وسيغفر لهم كما قال الذين من قبلهم : ﴿ وَقَالُوا لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ٨٠] .

وإن تكرر عليهم هذا العرض الرخيص مرة بعد مرة فعلوا ، ونسوا أن الله أخذ عليهم العهد - وأنزل الكتاب المعجزة - والرسول الخاتم عليه الصلاة والسلام ، وأمروا أن لا يقولوا على الله بغير علم ﴿ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ ﴾ فإنهم يسمعون ذلك من القرآن والسنة ويدرسونه في المساجد والمدارس والجامعة ، ولكن الحقيقة الثابتة لا تتغير ﴿ وَالدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ ﴾ إن الدنيا زوال والأخرة خير وأبقى لمن عقل واتقى وعمل لما بعد الموت

قال تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَوٰةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا . إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا فَأُولَـٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْـًٔا ﴾ [مريم : ٥٩-٦٠] .

فهل نكون من أهل التوبة ؟! ونتبع التوبة بالعمل الصالح بدلًا من أن نتبع الغلطة بالغلطة ، هل نخرج من ظلمات الغفلة ؟! فتكون لنا الجنة بإذن الله تعالى والسعة في الدنيا بدلًا من الضنك والذلة !! .

---

(١) **صحيح** : ورد عن جمع من الصحابة بألفاظ متقاربة ، منها عن أنس عند الشيخين وانظر الإرواء (١/ح ٢٦٣) .

(٢) **صحيح** : أخرجه ابن ماجه وابن عدي والطحاوي والدارقطني والحاكم عن ابن عباس ، وله شواهد من حديث أبي ذر وثوبان وابن عمر وغيرهم ، وانظرالإرواء (رقم ٨٢) .

أسئلة القراء عن الأحاديث

إعداد الشيخ
أبي إسحاق الحويني

• **وتسأل القارئة إحسان منصور**

الأول : حديث « إن الولاء ليس بمتحولٍ ولا بمنتقل » هل هو صحيح ، وما معناه ؟

الثانى : حديث أن النبى ﷺ قال لعلى بن أبى طالب : « أمرت بتزويجك من السماء » هل هو صحيح ؟ وقرأت أن النبى ﷺ قال مثله لعائشة فما مدى صحة ذلك ؟

الأول : حديث : « إن الولاء ليس بمتحول ولا بمنتقلٍ » .

قُلْتُ : **فهذا حديث ضعيف** أخرجه البزار (ج٢/رقم ١٣٢١) ، والطبرانى فى « الكبير » (ج١٠/رقم ١٠٦٨٤) ، والعقيلى فى « الضعفاء » (٤/١٨١ - ١٨٢) ، والوزير أبو القاسم ابن الجراح فى « الثانى من حديثه » (رقم٨ - بتحقيقى) وعنه الذهبى فى « السير » (١٤/٥٣١) من طريق المغيرة بن جميل الكندى ، قال : حدثنى سليمان بن على بن عبد الله بن عباس ، قال : حدثنى أبى ، عن جدى مرفوعاً ... فذكره .

قال البزار : « لا نعلمه يروى عن النبى ﷺ إلا بهذا الإسناد من هذا الوجه . والمغيرة بن جميل ليس بمعروفٍ فى الحديث » وقال العقيلى فى ترجمة المغيرة : كوفىٌّ منكر الحديث ... ولا يعرف - يعنى الحديث - إلَّا به » .

وقال عبد الحق الأشبيلى : « المغيرة مجهول » وأقره ابن القطان فى « الوهم والإيهام » وترجمه ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٤/١/٢١٩) ونقل عن أبيه : « مجهول » ولكن يشهد له ما أخرجه الشافعىُّ (٢ / ٧٢ - ٧٣) ، والحاكم (٤ / ٣٤١) والبيهقىُّ (١٠/٢٩٢) عن ابن عمر مرفوعاً : « الولاء لحمةٌ كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب » وقد أعلَّه أبو بكر

محمد بن زياد النيسابورى فقال : « هذا خطأ ، لأن الثقات لم يروه هكذا وإنما رواه الحسن مرسلاً » .

قُلْتُ : ورواية الحسن هذه أخرجها ابن أبى شيبة فى « المصنَّف » (١٢٣/٦) والبيهقىُّ (٢٩٢/١٠) وأخرج عبد الرزاق (ج٩/رقم ١٦١٤٩) وابن أبى شيبة (١٢٢/٦) وسعيد بن منصور فى « سننه » (٢٨٤) من طريق داود ابن أبى هند ، عن سعيد بن المسيب قال : الولاء كالنسب لا يباع ولا يوهب . وكذلك قال ابن سيرين وإبراهيم النخعى ، وطاووس ، والشعبى وآخرون وانفصل شيخنا أبو عبد الرحمن الألبانى - حفظه الله - على صحة المرفوع منه فى بحث له فى « إرواء الغليل » (١٠٩/٦ - ١١٤) .

ويشهد له حديث ابن عمر قال : « نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته » أخرجه الشيخان وغيرهما . وقد خرجتُهُ فى « غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود » (رقم ٩٧٨) . فلله الحمدُ .

أمَّا المعنى : فالولاء ، مأخوذ من الولاية ، وهى أن يتولى المعتق تربيته والقيام بأمره ، فمثل هذا قائم مقام النسب ، فلا يجوز أن يباع أو يوهب ونقل ابن بطال الإجماع عليه . والله أعلم .

الثانى : حديث : « أمرت بتزويجك من السماء » .

قُلْتُ : **هذا حديث موضوع كذب** أخرجه ابن شاهين فى « فضائل فاطمة » (٣٨) من طريق محمد بن يونس ، ثنا أبو زيد الأنصارى ، ثنا قيس بن الربيع ، عن الأعمش ، عن عباية ، عن أبى أيوب الأنصارى مرفوعاً به .

وهذا سندٌ ساقط . ومحمد بن يونس هو الكديمى اتهمه غير واحدٍ بوضع الحديث وأطلق فيه الكذب أبو داود ، وموسى ابن هارون والقاسم المطرز . قال الذهبى فى « الميزان » (٧٤/٤) : « وأما إسماعيل الخطبى فقال بجهل : كان ثقة » .

وقيس بن الربيع فيه ضعفٌ من قبل حفظه . والأعمش مدلسٌ وقد عنعنه وله شاهدٌ من حديث ابن مسعود رضى الله عنه .

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (ج١٠/رقم ١٠٣٠٥) من طريق إسماعيل بن موسى السدى ، ثنا بشر بن الوليد ، ثنا عبد النور بن عبد الله

المسمعى عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن إبراهيم ، عن مسروق ، عن ابن مسعود مرفوعاً : « إن الله أمرنى أن أزوج فاطمة من علىّ رضى الله عنهما » .

ومن طريق عبد النور ابن عبد الله هذا أخرجه العقيلى فى « الضعفاء » - وسقط من المطبوعة - وعنه ابن الجوزى فى « الموضوعات » (٤١٥/١) وذكر حديثاً طويلاً .

قال ابن الجوزى : « وضعه عبد النور ، وكذا فى كتاب العقيلى ، فقال العقيلى : وكان يضع الحديث » وقال الحافظ فى « اللسان » : « لفظ العقيلى : لا يقيمُ الحديث وليس من أهله ، والحديث موضوعٌ لا أصل له » ، وذهل الهيثمىُّ رحمه الله عن هذا البحث فقال فى « مجمع الزوائد » (٢٠٤/٩) : « رجاله ثقات » !! ولعلَّ الذى حمله على ذلك أنه رأى ابن حبان قد ذكره فى « الثقات » ، فلم ينشط ليراجع « ضعفاء العقيلى » أو « ميزان الذهبى » على الأقل . أمَّا ذكر ابن حبان إياه فى « الثقات » فقد اعتذر عنه الحافظ فقال فى « اللسان » : « وكأن ابن حبان ما اطلع على هذا الحديث الذى له عن شعبة ، فإنه موضوعٌ ، ورجاله من شعبة فصاعداً رجال الصحيح ، فينظر من دون عبد النور » اهـ .

فقد حكم على الحديث بالوضع العقيلىُّ ، وابن الجوزى ، والذهبىُّ ، والحافظ ، والسيوطى فى « اللآلىء » ، ومع اعتراف السيوطى بوضعه ، فقد ذكره فى « الجامع الصغير » مع اشتراطه فى خطبته أن يصونه عما تفرَّد به وضاع أو متروك !! .

وفى الباب أحاديث أخرى ساقطة ، والمقام لا يحتمل البسط . والله أعلمُ .

أمَّا فيما يتعلق بعائشة رضى الله عنها ، فلعل السائلة قرأت الحديث بالمعنى فإن النبى ﷺ تزوج عائشة بأمر من الله .

فأخرج البخارىُّ (٣٥٢/١٢) ومسلم (٢٤٨٣) وغيرهما عن عائشة مرفوعاً : « أريتك فى المنام مرتين ، إذا رجلٌ يحملك فى سرقة حرير ، فيقول : « هذه امرأتك » فأكشفها ، فإذا هى أنت ، فأقول : « إن يكن هذا من عند الله يمضه » .

إعداد
لجنة الفتوى
بالمركز العام

رئيس اللجنة
محمد صفوت نور الدين

أعضاء اللجنة
صفوت الشوادفى
د. جمال المراكبى

الفتاوى

حكم أكل السردين والفسيخ

يسأل أبو الخير سيد عبد اللطيف - إهناسيا الخضراء .

سمعنا - من بعض المنتسبين للعلم - أن أكل الفسيخ حرام ، لأنه متنجس بدمه .

فما حكم الشرع في أكل الفسيخ والسردين والرنجة ، علمًا بأن تناول هذه الأصناف منتشر بين الناس من غير نكير .

والجواب .. أجمع أهل العلم على أن ميتة السمك حلال ؛ لقول النبي ﷺ عن البحر : « هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته » .

واختلفوا في دم السمك هل هو طاهر أم نجس ؟ والراجح أنه ليس بنجس ، لأنه لو كان نجسًا لتوقفت إباحة السمك على إراقته بالذبح كحيوان البرّ .

وعلى هذا ؛ فأكل السردين والفسيخ ونحوه حلال ، وإن ثبت أن ما يخرج منه دمًا ، وليس رطوبات عادية .

وقد أفتى بعض أهل العلم بتحريمه ، اعتمادًا على أن ما يخرج منه عند حفظه دم سائل ، ودم السمك عندهم حرام ، وقد ذكرنا الخلاف في ذلك .

قال الدردير : « الذي أدين الله به أن الفسيخ طاهر ، لأنه لا يملح ولا يرضخ إلا بعد الموت ، والدم المسفوح لا يحكم بنجاسته إلا بعد خروجه ، وبعد موت السمك إن وجد فيه دم يكون كالباقي في العروق بعد الذكاة الشرعية ، فالرطوبات الخارجة منه بعد ذلك طاهرة ، لا شك في ذلك » .

قال في فقه السنة : وإلى هذا ذهب الأحناف والحنابلة وبعض علماء المالكية . اهـ

وهذا الذي نرجحه .

ميراث

يسأل سمير سيخة من بلبيس يقول :

تُوفي رجل وترك والدته التي توفيت بعده بحوالي ستة شهور ، وترك أيضًا زوجته وابنته وتسعًا من الأولاد الذكور منهم ثلاثة قُصَّر لم يبلغوا الحلم .

هل يمكن توزيع التركة الآن رغم وجود القصر .

وهل من حق إخوة المتوفى ميراث في أخيهم ، وفي أمهم التي ماتت بعده ، وهم رجل وثلاث نساء .؟

والجواب..

أولًا : يتم اختيار وصي على الأولاد القصر ، وذلك بمعرفة المجلس الحسبي ؛ ليتولى رعايتهم وحفظ مالهم وتنميته .

ثانيًا : يتم توزيع التركة على النحو التالي : للأم السدس ، وللزوجة الثمن ، والباقي للأبناء للذكر ضعف الأنثى ولا شيء للأخوة والأخوات لحجبهم بالفرع الوارث المذكر – الولد – .

ثالثًا : يتم توزيع تركة الأم ، ويدخل فيها ما ورثته من ابنها بين ورثتها وهم : ابنها وبناتها الثلاث للذكر مثل حظ الأنثيين ، وذلك بعد استخراج قدر الوصية الواجبة لأبناء ابنها المتوفى ، وهو نصيب هذا الابن لو كان حيًا بشرط ألا يزيد على الثلث .

وهذا القدر يستحقه أبناء ابنها المتوفى ذكورًا وإناثًا دون زوجة ابنها وأم هؤلاء الأبناء .

س – يسأل رضا عبد الرازق راضي – كفر الشيخ .

عن إمام سجد سجدة واحدة في الركعة الأخيرة ، ولم يسجد للسهو ، فهل يجوز للمأموم أن يسجد للسهو ؟

والجواب.. إذا نسي الإمام فسجد سجدة واحدة في أي ركعة من ركعات الصلاة ، وجب على من خلفه أن يُذكِّروه بقولهم : سبحان الله ، فإن لم يلتفت الإمام لتذكيرهم بالتسبيح في أثناء الصلاة ، وجب عليهم أن يُذكِّروه بالقول بعد السلام ، وعلى الإمام في هذه الحالة أن يأتي بركعة كاملة أن يأتي بركعة كاملة بدلًا من التي سجد فيها سجودًا واحدًا ، ثم يسجد للسهو ، ولا يجوز له أن يتابع الإمام في خطئه هذا .

وإذا كنت – أيها السائل – لم تفعل شيئًا من ذلك في تذكير الإمام ، وجَبْرِ ما نقص من الصلاة ، فالواجب عليك أن تعيد هذه الصلاة ، وكذلك كل من صلى هذه الصلاة معك تلزمه الإعادة مثلك .

بدلًا من الركعة التي سجد فيها سجودًا واحدًا ، ثم يسجد بعد ذلك للسهو .

تطويل خطبة الجمعة ..

س : يسأل بعض الإخوة عن حكم تطويل خطبة الجمعة حتى يشق ذلك على أكثر المصلين ؟

والجواب : إن إطالة الخطبة بحيث يشق الأمر على أكثر المصلين مكروه ، وهو خلاف سنة النبي ﷺ ، والسنة أن يكون كلام الخطيب قصيرًا بليغًا جامعًا ، فيتجنب التكرار الممل ، ويحرص على أن يكون موضوع الخطبة واضحًا مشوقًا ، ولا يتردد بين موضوعات متفرقة بحيث يشق ذلك على المستمعين .

ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة ، حيث كان يطيل الصلاة ويقصر الخطبة .

وفي صحيح مسلم عن أبي وائل قال : خطبنا عمار فأوجز وأبلغ ، فلما نزل ، قلنا : يا أبا اليقظان لقد أبلغت وأوجزت ، فلو كنت تنفست (أي أطلت) فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه - أي علامة على فقهه - فأطيلوا الصلاة وأقصروا الخطبة » .

والتوسط والاعتدال في الصلاة وفي الخطبة دون تفريط أو إفراط هو الذي ينبغي أن يحرص عليه الخطيب ، فخير الأمور الوسط ، وخير للخطيب أن ينزل والناس بحاجة إلى مزيد من الاستماع من أن يطيل والناس في غفلة أو ملال ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ .

عن جابر بن سمرة قال :« كنت أصلي مع النبي ﷺ فكانت صلاته قصدًا ، وخطبته قصدًا » رواه مسلم .

والقصد هو التوسط والاعتدال ، وبهذا يتضح لنا مغزى الأمر بإطالة الصلاة وقصر الخطبة في حديث عمار .

نصاب زكاة المال

يسأل محمد زكي خلف - من الدخيلة .

ما هو نصاب زكاة المال ، وكيفية زكاة أرباح التجارة ، وهل يزكى المال المدخر لأجل الحج ؟

والجواب .. نصاب وربع ، فيكون نصاب الذهب : خمسة وثمانين جرامًا . [٨٥ جرام] .

ونصاب الفضة خمس أواق ؛ لقول النبي ﷺ :

« ليس فيما دون خمس أواق صدقة » متفق عليه .

وتساوي خمسائة وخمسة وتسعين جرامًا . [٥٩٥ جرام] .

وسائر العملات تقاس على هذين النقدين الذهب والفضة ، وقياسها على الفضة أحوط وهو الأحظ لزكاة المال هو نصاب النقدين الذهب والفضة ، ونصاب الذهب عشرون دينارًا ؛ لقول النبي ﷺ : « ليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون دينارًا » رواه أبو داود ، وحسنه الحافظ في بلوغ المرام والمراد بالدينار الإسلامي : الذي يبلغ وزنه مثقالًا ، والمثقال : أربعة جرامات

أما مقدار الزكاة في المال : فهو ربع العشر .

أما زكاة التجارة فينبغي على التجار تقويمها عند بداية النشاط ، فإن بلغ رأس المال نصابًا ، ومر عليه عام هجري كامل (حول) وجب إخراج الزكاة ، فيُخرِجُ ربع عُشر قيمتها ٢,٥٪ ، وتساوي خمسة وعشرين جنيهًا عن كل ألف من الجنيهات .

وبالنسبة للمال المدخر إذا بلغ نصابًا ، ومر عليه عام هجري كامل وجب إخراج زكاته أيًّا كان سبب الادخار وعلته .

وعليه فيجب إخراج الزكاة عن المال المدخر للحج به ، مثله في ذلك مثل كل الأموال المدخرة إذا كان مستوفيًا للشروط

س : يسأل محمد عيسى عليمي - تلحوين مركز الزقازيق شرقية يقول :

فتاة رضعت من أمي رضعة واحدة فقط على أخي الأصغر وأريد الزواج منها ؟ .

والجواب : اختلف أهل العلم في قدر الرضاع المحرم ، فذهب البعض إلى أن قليل الرضاع وكثيره سواء في التحريم .

وذهب آخرون إلى أن الرضاع المحرم هو خمس رضعات مشبعات ، وهذا هو الراجح .

وقد سبق لنا تفصيل الأدلة في هذه المسأله في فتوى سابقة لمن شاء أن يراجعها .

وعليه فيجوز لك الزواج من هذه الفتاة التي لم ترضع من أمك إلا رضعة واحدة معلومة محققه ، على القول الراجح ولكننا ننصح في مثل هذه الحالات بالإعراض عن الزواج إذا ثبت الرضاع ولم نتحقق من العدد ، أو تحققنا أنه دون العدد المحرم شرعًا ، وذلك للخروج من خلاف العلماء وإتقاء الشبهات ، ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه .

استكمالًا لما سبق ، أقول : إن المؤلف يقرر أن المرأة ترى في الرجل ربها ، كما نرى نحن في الله ربنا !! مسايرةً لتأويلات غلاة الصوفية ، ثم يوافق ابن عربي الملحد في قوله : (الله لا يتجلى في الحضرة الكشفية بصورة واحدة لشخصين ، ولا بصورة واحدة مرتين ، وهو يتجلى بما لا مِثْل له ... فهذه صفة الذي ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾) . ثم دعَّم قصده في التجلي بالصورة بقول أحدكم : (جلَّ جناب الله أن يكون شرعة لكل وارد ، إنما يطَّلع عليه الواحد بعد الواحد) . ثم يقول : (الذات الإلهية معراة عن ملابس الفروع ، وزينتها من ورق وثمر وزهر) ويؤكد المؤلف على ما يراه غلاة الصوفية من أنه : (ما ثمّ غير الله) . ثم يسوق رأيًا باطلًا شاذًا لابن عربي تحت ما يسمى بـ (الأعيان الثابتة) أو (جواهر النفوس) ويرى أنها أزلية غير مخلوقة ، ثم يقول : (وأن لها أحقية كما أن لله أحقية) . ثم يقول : (وآخر ما

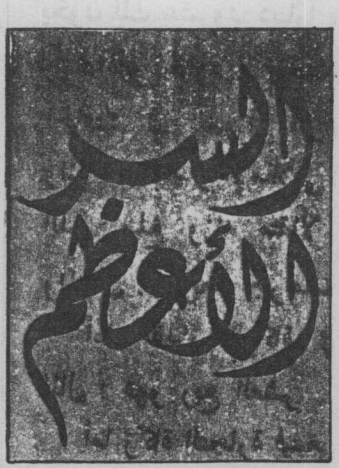

أضواء على الكتاب

يتم خلقه في السلسلة : ما تخلقه الكائنات بأنفاسها من مخلوقات خبيثة أو طيبة) . ويوافق أستاذه ابن عربي على أن روح المريد الصوفي قد يكون لها القدرة على تدبير عدة أجسام في وقت واحد ، فيظهر الصوفي في أكثر من مكان في وقت واحد ، وهؤلاء هم الأبدال !!! .

ويذهب المؤلف إلى أن الإنسان أزلي ، أي : لا أول له ، ثم يأتي برأي أبي العزايم الصوفي الذي يذهب إلى أن (الإنسان هو البيت المعمور وهو الكعبة) !! بل قال المؤلف (ص ٣٧) : (وشمس الإنسان ربه) ! ويرى المؤلف : أن الإنسان قد يستفيد من الفلسفة تصفية روحية وأخلاقية ، بعيدًا عن أي نبي أو شرع، وهذه التصفية الفلسفية- كما يزعم- يمكن أن تؤدي إلى حالات كشف روحي عن طريق الأرواح الملكية . ويضرب مثالًا لذلك برهبان البوذية ، أو زُهّاد الصوامع ، أو أهل اليوجا . ويرى المؤلف (ص ٦٥) أن العارف الصوفي قد يصل إلى المعراج الذي وصل إليه النبي ﷺ، والصوفي الحقيقي بعد هذا : يعتبر أن أي كرامة له بمثابة العورة التي يجب سترها ، فإذا وصل إلى معراج النبي ﷺ ولم يكن متمكنًا صاح : (أنا الله ، سبحاني ما أعظم شأني) و (ما في الجبّة إلا الله) !!! ويبدو أن من طبيعة مؤلف الكتاب : الميل إلى الغرائب ، ومخالفة ما استقر عليه أمر الأمة الإسلامية من قبل .